بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

مخطوط

(3)

٣١
٢٧

الاثنى عشر من عدد الكتب

ضياء السارى

الجزء الثانى من شرح

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات والكتب النادرة
بالمكتبة المركزية

من مواهب الله تعالى الجديدة الفقير احمد بن ابراهيم
الفقير الى الطف الوهى محمد خان
شرح الشيخ خامل كان اسمها

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات والكتب النادرة
بالمكتبة المركزية

٤١٣

كتاب الحيض

بسم الله الرحمن الرحيم وسقطت البسملة في رواية
الحيض اي [illegible] بذكر معه عن الاستحاضة والنفاس وانما اقتصر عليه
بيان احكام الحيض والحيض في الاصل السيلان يقال
لكثرة وقوعه ولا يحذر تقديم كتاب الحيض على البسملة [illegible] وقت مخصوص على
حاض الوادي اذا سال [illegible] الذي يسيل منه في ادني
مخصوص وهو قعر الرحم بخلاف الاستحاضة فانها من عرق فمه احالها والجوهري بدل
الرحم وسمي العاذل بالذال المعجمة قاله الازهري وحكي ابن سيده
الادراك وقول الله تعالى بالجر عطفا على قوله الحيض قاله في الفتح وقال البرماوي في جر
ويسلونك [illegible] في اول الكتاب وفي رواية قوله تعالى بالرفع وبدون واو
عن المحيض محمد رحمي [illegible] والمبيت اي الحيض اي عن حكمه قل هو اذي وذلك لنتنه
وقذره ونجاسته وقال الخطابي الاذي المكروه الذي ليس بشديد كما قال تعالى لن يضروكم
الا اذي قال المعني ان الحيض اذي يعتزل من المراة موضعه ولا يتعدي ذلك الي بقية
بدنها فاعتزلوا النساء في المحيض اختلفوا في هذا فقيل نفس الدم وقيل الفرج وقيل
زمن الحيض والاول هو الاصح اي فاجتنبوا مجامعتهن في نفس الدم اي حال سيلانه
روي الطبري عن السدي ان الذي سال اولا عن ذلك ثابت بن الدحداح وروي مسلم
وابو داود من حديث انس ان اليهود كانوا اذا حاضت المراة اخرجوها من البيت
فسيل النبي صلي الله عليه وسلم عن ذلك فنزلت الاية فقال اصنعوا كل شي الا النكاح
فانكرت اليهود ذلك فجا اسيد بن حضير وعباد بن بشر فقالا يا رسول الله افلا نجامعهن
في الحيض يعني خلافا لليهود فلم ياذن في ذلك وهذا يبين افراط اليهود
في اخراجهن من البيوت وتفريط النصاري في مجامعتهن [illegible] ولا تقربوهن حتي يطهرن فاذا تطهرن الاية
الي قوله يحب المتطهرين المتنزهين عن الفواحش والاقذار كمجامعة الحائض والا
باب كيف كان بدء الحيض اي ابتداؤه في امر بها حق في باب
تيان في غير الماتي كيف كان نجده الوجهنا لا وجه وقول النبي صلي الله عليه وسلم القسطلاني بجر قول ورد
على ما لا يخفي هذا اي الحيض شي كتبه الله علي بنات ادم لانه من اصل خلقتهن الذي فيه
صلاحهن ويدل له قوله تعالى واصلحنا له زوجه المفسر باصلاحها للولادة برد الحيض
اليها بعد عقرها وبنات ادم حقيقة في البنات الصلبية لكن المراد هنا اعم من ذلك
قال في الفتح يشير به الي حديث عايشة المذكور عقبه لكن بلفظ هذا امر وقد وصله
بلفظ شي من طريق اخري بعد خمسة ابواب انتهي وتعقبه [illegible] فقال ليس في الباب
المذكور شي بل هو الحديث الذي اورده البخاري في هذا الباب فلعله لا دعا وصله بموضع
اخر بعينه لفظها هنا امر بدل شي فلعله اعاد روايته بالمعني واما انه انتهي وليس فيه
بلفظ شي مذكور ثم بعد ذلك في بدل قوله هنا هذا [illegible] قال بعضهم قال
البرماوي هو ابن مسعود رواه ابن ابي شيبة وقال في الفتح يشير الي ما اخرجه
عبد الرزاق عن ابن مسعود باسناد صحيح قال كان الرجال والنساء في بني اسرائيل يصلون
جميعا فكانت المراة تتشرف للرجل فالقي الله عليهن الحيض ومنعهن المساجد
وعنده عن عايشة نحوه انتهي كان اول ما ارسل الحيض على بني اسرائيل
واول بالرفع اسم كان والحيض نايب فاعل ارسل وعلى بني اسرائيل الخبر قال ابو
عبد الله اي البخاري وسقطت هذه الجملة في رواية وحديث النبي صلي الله عليه
وسلم ان هذا شي كتبه الله على بنات ادم اكثر بالمثلثة وبالقاف معناه رواتي وفي

نفسا

بعضها اكبر بالموحدة وكان معناه اعظم واجل من قول البعض المذكور وقال في الفتح قيل معناه
اي بالمثلثة اشمل لانه عام في جميع بنات ادم فيتناول الاسرائيليات ومن قبلهن او يحمل
بناته لصلبه كما مر لكونهن حقيقة في بنات الصلب والمراد اكثر شواهد او اكثر قوة
وقال الداودي ليس بينهما مخالفة فان نسا بني اسرائيل من بنات ادم فعلي هذا فقوله بنات
ادم عام اريد به الخصوص قلت ويمكن ان يجمع بينهما مع القول بالتعميم بان الذي ارسل
على نسا بني اسرائيل طول مكثه بهن عقوبة لهن لا ابتدا وجوده وقد روي الطبري
وغيره عن ابن عباس وغيره ان قوله تعالى في قصة ابراهيم وامراته قايمة فضحكت اي
حاضت والقصة متقدمة على بني اسرائيل بلا ريب وروي الحاكم وابن المنذر باسناد صحيح
عن ابن عباس ان ابتدا الحيض كان على حوا بعد ان اهبطت من الجنة واذا كان
كذلك فبنات ادم بناتها انتهي كلام الفتح وتعقبه العيني فقال كيف يقول لا ابتدا وجوده
والخبر فيه اول ما ارسل فبينه وبين كلامه منافاة قال وايضا في اين ورد ان الحيض طال
مكثه في نسا بني اسرائيل ومن نقل هذا ثم اجاب بانه يمكن ان الله تعالى قطع حيض نسا بني
اسرائيل عقوبة لهن ولازواجهن لكثرة عنادهم ومضت على ذلك مدة ثم ان الله تعالى
رحمهم واعاد حيض نسايهم الذي جعله سببا لوجود النسل فلما اعاده عليهن كان
ذلك اول الحيض بالنسبة الي مدة الانقطاع فهي اولية نسبية انتهي والقول في كل من جوابه
وجواب الحافظ امكان وقوع ما ادعياه فما المرجح لجوابه فان قيل هو لفظ اول قلنا الاولية
من الامور النسبية كما قال الحافظ مكثه في بنات اسرائيل اول بالنسبة لعدم طوله فيمن
قبلهن وقيل له ايضا في اين ورد ان الله قطع الحيض فيهن ثم اعاده عليهن على
ان مثل هذا يقال لمن اراد الجمع بين حديثين متعارضين مع امكان قوله على ان الحافظ
استدل للجمع المذكور بحديث ابن عباس السابق والله اعلم وتعقبه في المصابيح قول
الداودي ليس في الحديث مخالفة لقول البعض المذكور لا بان المخالفة ظاهرة فان هذا القول
يقتضي ان نسا غير بني اسرايل لم يرسل عليهن الحيض والحديث ظاهر في ان جميع بنات ادم
كتب عليهن الحيض اسرايليات كن او غيرهن قال نعم لو حمل حديث هذا القول على ان المراد
بارسال الحيض ارسال حكمه يعني ان يكون الحيض مانعا يتدين به الاسرايليات وحمل الحديث
على قضا الله تعالى على بنات ادم بوجود الحيض كما هو الظاهر منه لم تكن ثم مخالفة فتامله
انتهي باب الامر بالنفسا اذا نفسن بضم النون وكسر الفا وسكون السين ولغير ابوي ذر
اي حضن اي الامر المتعلق بهن والجمع في قوله اذا نفسن باعتبار الجنس قاله في الفتح وقال
القسطلاني تبعا للكرماني والبرماوي والعيني الذي فيه يرجع الي النفسا وتذكيره باعتبار الشخص
او لعدم الالتباس لاختصاص الحيض بالنسا انتهي وهذا يقتضي ان تكون الرواية نفس
بدون نون النسوة زاد القسطلاني والجمع باعتبار الجنس اي فيكون في اللفظة روايتان ثم
قال تبعا للكرماني والبرماوي والتعبير بالنفسا ذاتيه لان النفسا ماموره لا مامور بها انتهي وعلى
ما حمل عليه الحافظ من ان المعني الامر المتعلق بالنفسا لا زيادة وقد اجاب بذلك الكرماني ايضا وفي
هامش الفرع باب الامر للنسا اذا نفسن ونسبها لابوي ذر والوقت وفي اكثر الروايات الصحيح والتي
سا قطتان وانما ترجم بالنفسا والمراد الحايض كما ياتي من ان نفست يعني حاضت اشعارا بان ذلك
يطلق على الحايض وبالسند قال حدثنا علي بن عبد الله اي المديني قال حدثنا سفيان اي ابن عيينة
قال سمعت عبد الرحمن بن القاسم قال سمعت القاسم يعني اباه وهو ابن محمد بن ابي بكر الصديق
رضي الله عنهم وقد زاد في رواية ابن محمد حالكونه يقول سمعت عايشة رضي الله عنها تقول

جامعة أم القرى

خرجنا حاجا او نحن لا ندري قال في الفتح بالنون اي لا نظن وضبطه في الفرع بفتح النون اي نعتقد
الا الحج لا نقصده لانهم ما كانوا يتلبسون عن العمرة فيأتي الحج فاخبرت عن اعتقادها
او عن الغالب عن حال الناس او حال الشارع فلما كنا في رواية فلما كنت بسرف بفتح
المهملة وكسر الراء بعدها فاء موضع قريب من مكة بينهما نحو من عشرة اميال وهو ممنوع
من الصرف للعلمية والتانيث باعتبار ارادة البقعة وقد يصرف باعتبار ارادة الموضع
كما في نظائره حضت فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا ابكي فقال في رواية
قال مالك نفست بضم النون وفتحها وكسر الفاء فيهما وقيل غير ذلك كما سيأتي بسطه بعد
باب بين واصل النفاس خروج الدم لانه يسمى نفسا قلت نعم اي نفست قال ان هذا شيء
امر الله كتبه الله عز وجل على بنات آدم فحضي بالنبات اي الا انه
خطاب لعائشة ما يقضي الحاج اي من المناسك والمراد حسب الحاج فيشمل الجميع كقوله
تعالى ما مر لا تجردن والمراد بالقضاء هنا الاداء وهما في اللغة بمعنى واحد غير ان
لا تطوفي بالبيت اي غير ان تطوفي فلا زايدة وتطوفي منصوب بأن والا فغير عدم الطواف
هو نفس الطواف اي فيتعكس المعنى المراد وأن هذه مخففة من الثقيلة وفيها ضمير
الشان وتطوفي مجزوم بلا اي لا تطوفي ما دمت حايضا قاله البرماوي تبعا للكرماني وزاد
في الرواية الآتية حتى تطهري وهذا الاستثناء مختص بأحوال الحج لا الجميع احوال المرأة
قالت اي عائشة وحجي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن نسائه التسع رضي الله عنهن
بالبقر قال البرماوي وفي بعضها بالبقرة وسيأتي الكلام على هذا الحديث بتمامه في كتاب
الحج ان شاء الله تعالى وفيه ان الطواف من بين سائر افعال المناسك شرطه الطهارة قال النبي الاحكام
المتعلقة بالحيض هي منع وجوب الصلاة وجواز فعلها وجواز فعل الصوم ودخول
المسجد واللبث وقراءة القرآن ومس المصحف والعدة الشرعية وحرمة الجماع ويتعلق به
وجوب الغسل ويزيد الحكم الاعتداد بالمشهور وتبليغ به المرأة التبع باب غسل الحايض
راس زوجها وترجيله هو بالجر عطفا على غسل اي تسريح شعر راسه وتنظيفه و
تحسينه والحديث ان الله اورد هنا الان ما ترجم له من جهة الرجال والحق به
الغسل رأسا واشارة الى الطريق الآتي في باب مباشرة الحايض فاذا هم بحية في ذلك كما هو
شأنه رحمه الله وبالسند قال حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي قال حدثنا في رواية
احمد بن صالح كما في ابن السكن عن هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير بن العوام عن عايشة
رضي الله عنها قالت كنت ارجل راس رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا حايض الحديث
الجيم اي امشط شعر راسه وارسله فهو من اطلاق المحل وارادة الحال ومن مجاز
الحذف قال سيبويه الترجيل للشعر والادهان للراس وانا حايض جملة اسمية حالية و
بالسند قال حدثنا ابراهيم بن موسى بن يزيد من الزيادة ابن ذاذان التميمي ابو اسحق الرازي
العرة المعروف بالصغير وكان احمد بن حنبل يكرمه ما من يقول له الصغير وهو اكبر
في العلم والجلالة ثقة قال الخليلي في الارشاد وهو من الحفاظ الكبار العلماء الذين يعتمدون
ويقبل قولهم يحيى ابراهيم بن موسى الصغير ويقول ابو زرعة كتبت عن
ابراهيم بن موسى الرازي الزاري حديثه عن ابي بكر بن ابي شيبة واصح حديثا منه
لا اعلم الا من كتابه لا اعلم اني كتبت خمسين حديثا من حفظه مات بعد العشرين
ومايتين روى عنه البخاري ومسلم وابو داود وروى له الترمذي والنسائي في مسند علي
وابن ماجة قال اخبرنا هشام بن يوسف ابي الصنعاني ابو عبد الرحمن الآتي ذكره في

صنعا

وتشديد
الميم عليهم

سنعا من ابناء الفرس وثقه العجلي وابن معين وقال ابو حاتم ثقة متقن وقال يحيى بن معين
هشام بن يوسف اثبت من عبد الرزاق في حديث ابن جريج وكان اقرأ لكتب ابن جريج من
عبد الرزاق قلت لابراهيم بن موسى سمعت عبد الرزاق يقول انا حدثكم القاضي يعني هشام
بن يوسف فلا ملتيم انا كنا نحدث عن غير واحد قال ابراهيم ايضا سمعت هشام بن يوسف
يقول قدم الثوري صنعا فقال لي اذهب الى ابن سرج الخط عارتاد وفي فكنت اكتب
وقال ابو زرعة كان هشام اكبر الجماعين واحفظهم واتقنهم مات سنة سبع وتسعين
ومائة روى له الجماعة سوى مسلم ابن جريج اشرفهم هو عبد الملك بن عبد العزيز
بن جريج القرشي الاموي ابو الوليد وابو خالد المكي مولى امية بن خالد وقيل ابو ابي عبد
الله بن امية بن عبد الله بن خالد بن اسيد جريج كان عبد الحق واصله فارسي وهو
من اتباع التابعين سمع عطاء وابن شهاب وعمرو بن دينار وخلائق من التابعين
وروى عنه السفيانان والليث وغيرهم من الائمة وهو احد فقهاء الحجاز وقراءهم
ومفتيهم قال احمد بن حنبل واحد من صنف الكتب ابن جريج وابن ابي عروبة قال
عطاء بن ابي رباح سيد شباب اهل الحجاز ابن جريج وقيل له من انت يا جريج يا ابا
خالد قال هذا الفتى ان عاش وكان عطاء مكث بمكة سبع سنين وجالس عمرو بن دينار عشر
سنين وقال ابن المديني لم يكن في الاحياء اعلم بعطاء من ابن جريج وقال القطان
هو اثبت من مالك في نافع وقال كنا سمي كتبه كتب الامانة وقال هارون بن الحسين ما
رايت خلقا من خلق الله اصدق لهجة من ابن جريج وقال عبد الرزاق كنت اذا
رايت ابن جريج يجيء عليك الله يخشى الله عز وجل وقال الحميدي اذا قال حدثنا فهو سماعه
اخذ ابن جريج الصلاة عن عطاء واخذها عطاء عن ابن الزبير واخذها ابن الزبير
عن ابي بكر واخذها ابو بكر عن النبي صلى الله عليه وسلم واخذها الخلفاء الراشدون
والخلق في الشام عليه وذكر هذا تعريضا لابي حنيفة ان يحتمي وكان يدلس ويرسل وكان
يرى المتعة قال الشافعي استمتع ابن جريج بستين امرأة وهو احد شيوخ الشافعي
وائمتهم في سلسلة الحقد فان الشافعي اخذ الفقه عن مسلم بن خالد الزنجي عن
ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس وله نيف وثمانون سنة ومات في اول عشر ذي الحجة سنة
خمسين وماية وهو ابن سبعين سنة وقيل مات سنة احدى وخمسين وماية وقيل
سنة تسع واربعين وماية وقيل جاوز الماية قال الزهبي وهذا الاصح لانه لو كان
كذلك لسمع من ابن عباس وغيره من الصحابة ولم يحدث شيئا قبل المايتين روى له
الجماعة قال ابن جريج اخبرني هشام بن عروة عن ابيه عروة بن الزبير انه ابي
عروة سئل بالبناء للمفعول اخذ مني الدم الحايض وانتدلك اي تقرب في المرأة وفي
جنب اي ايجوز خدمة الحايض من الخدمة ولفظ الجنب يستوي
فيه المذكر والمؤنث والمفرد ومثناه في اللغة الغربية كما مر لا يجري مجرى المصدر
الذي معه الاجناب وقال في اللغة الذكية جنب وجنبان وجنبون نقل عروة
حكم ذلك اي الخدمة والدنو وجاز ذكر الاشارة بلفظ ذلك الى الاثنين كما في قوله عوان
بين ذلك على هيئة اي سعاره وهو تشبيه بديع ويجوز تخفيفها وفي رواية بالتاء
عليه وحكم ذلك اي الحايض والجنب قاله الكرماني وفيه ما مر تخدمني قال الكرماني
بالرفع خبر ثم تخدمني وفي الفرع وغيره بالجزم والنصب على الظرفية وهو ان الحايض
تقدمني فيما يحل الاستمتاع به بتجرد مضاجع وتجرد في حاله وهو

الى الحايض وذا كانت انوارها طاهرة باب من يسمى النفاس حيضا زاد الكشميهني و
الحيض نفاسا وياتي الكلام على اشكال هذه الترجمة من حيث دلالة الحديث عليها وبالسند
قال حدثنا المكي وفي رواية بشر بن ابراهيم الاتي قال حدثنا هشام يعني الدستوائي عن
يحيى بن ابي كثير بالمثلثة عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف وروى مسلم من طريق حماد
بن هشام عن ابيه قال حدثني ابو سلمة ان زينب بنت ابي سلمة وهي ابنة ام سلمة حدثته
ان ام سلمة قالت بينا انا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في خميصة اذ حضت فانسللت
قال البرماوي بضم الكاف وفتح الراء وتشديد الياء وروي بفتحها وتخفيف الياء
حاء مهملة ساكنة وفوقية وهو الثوب الذي تلبسه الحيضة اول ما تحيض والخميصة
ثوب من خز او صوف او شعر وكانت سوداء ولها علمان قال الحافظ ولم ار
في شيء من طرقه بقيد خميصة الا في هذه الرواية واجاب يحيى ثم اصابني هشام بطرفه
فالواو حينئذ بمعنى او واللام بدل الباء وحمله على الموافق لما في اخر الحديث اذ حضت جوابي بينا
وانا منه على ثلثمائة الاولى حذفت والثانية ساكنة اي ذهبت في خفية زاد
في رواية شيبان الاتية في باب اذا حاضت في شوال فخرجت منها اي الخميصة و
فائدة ذكرها ذكرها خشية ان يظنها ظان حاضت في بيته صلى الله عليه وسلم من دمها او نحو ذلك
فاستحيت اي من ذلك لما وقر في نفسها ان قضاءها ان قضاءها ان قضاءها صلى الله عليه
وسلم لم تر فضلا لها فاجتنبته فلذلك اذن لها في العود فاخذت ثيابي جيضتي
قال الحافظ وفي رواية ابن ابي بكر اثوابي بالجمع الا ان وكسرها ففي الفتح اخذت ثيابي التي لبستها
في حيضها اي حالة الحيضة بالفتح اي الحيض وهي الكسر اخذت ثيابي التي اعددتها
للبسها حالة الحيض وفي رواية الخطابي بروايته الكسر وجهها النووي ورجح الغرطبي
رواية الفتح لورودها في بعض طرقه بلفظ حيضتي بغير تاء وانتصح فقال وفي روايته
قال انفست قال الخطابي الصحيح الكلمة هنا النفساء وهو الدم الا انهم فرقوا بين
بناء الفعل للحيض وللنفاس فقالوا في الحيض نفست بفتح النون اي لا غير وفي الولادة
بضمها لا كذا قال الحافظ وحكى اهل اللغة لكن حكى ابو حاتم عن الاصمعي
قال يقال نفست المراة في الحيض والولادة بضم النون فيهما قال وقد ثبت في روايتنا
بالوجهين بفتح النون وضمها انتهى وقال الكرماني وحكى صاحب الافعال الوجهين
فيهما ايضا وقال الصغاني نفست بضم النون وفتحها في الولادة وفي الحيض بالفتح
لا غير وقال النووي في الحديث نفست بالضم والفتح في الحيض والنفاس لكن الضم
في الولادة والفتح في الحيض اكثر انتهى قالت ام سلمة فمرحبا كلمة ترحيب فدعاني
عليه الصلاة والسلام فاضجعني معه في الخميلة قيل هي القطيفة وقيل الطنفسة
وقال الخليل الخميلة ثوب له خمل اي وبر طويل وعلى هذا الاضافة بيانية اي
فكانها كانت كساء اسود حاء مهملة ساكنة فالف ممدودة فسين مهملة
الحايض فيثنيها والاضطجاع معها في لحاف واحد اذا كان ثم حائل يمنع من ملاقاة
البشرة فخرج بمنع السرة والركبة او يمنع الفرج وهو عند من لا يحرم الا الفرج والا فيجتنبها
فتحاف للدلالة غالبا بالحيض غير شيئا برجلها للحاف وقد ترجم لهم على ذلك كما ياتي قال
في المطالع وسئل ابن المنير عن وجه الاتيان بهذه الترجمة فقال قوله عن سعي النفاس حيضا

وكيف

وكيف تطابق الحديث واغاية تسمية الحيض نفاسا واجاب بانه يحتمل ان حكم النفاس
والحيض في مفاداة الصلاة وصومها ونحو ذلك الذي عزم في جدا ان جد بنا
في ذلك عاشر طه فاستنبط الترجمة منها فاي حكم من هذا قال في الفتح وتعقب بان الترجمة
في الالفاظ المخصوصة لا في الحكم وقد تاخر الخطابي في التسوية بينهما من حيث الاداء
اي كما مر ثم قال في المصابيح وظن بعض من لقيناه ان يلزم من تسمية الحيض نفاسا تسمية
النفاس حيضا وليس كذلك لجواز ان يلزم الانسان والحيوان وانما الموجب
الحيض لكونه يسمى نفاسا لانه دم والنفس للدم فقد اشتركا هو هما الحيض في المعنى
الذي لاجله يسمى النفاس لم تكن لخروج النفس التي هي الشعة وانما كانت لخروج
الدم والله اعلم انتهى وقريب منه قول ابن رشيد وتبعه على معناه الباجي ان يثبت
ان النفاس هو الاصل في تسمية الدم الخارج فالتعبير به تعبير بالمعنى الاعم والتعبير
عنه بالحيض تعبير بالمعنى الاخص لخبر النبي صلى الله عليه وسلم للاولى وعجزت
ام سلمة بالثاني فالترجمة هذا مطابقة لما عبرت به ام سلمة انتهى قال الكرماني
قال صاحب شرح تراجم الابواب ان قيل الحديث يدل على تسمية الحيض نفاسا لا على
العكس وايضا اي فايدة فقهية في هذه التسمية فجوابه ان تقديره اي هذه سنة
ذكر الحديث بعده من سمى حيضا بالنفاس بتقدير حرف الجر وتقدمها ومن سمى
حيضا النفاس بتقدير تقدمه فقط واما الفايدة فالتنبيه على ان حكم النفاس
حكم الحيض في المحرمات لان النفاس دم حيض مجتمع وقال الحافظ بعد هذه الترجمة
مقلوبة لان حقها ان يقول من سمى الحيض نفاسا قال فيحتمل ان يكون مراده
بقوله من سمى من اطلق لفظ النفاس على الحيض فيطابق ما في الخبر من قولها
واقول وعلى ما زاده الكشميهني في الترجمة يكون الحديث دالا على الشق الثاني في منطوقها
باب مباشرة الحايض المراد بالمباشرة هنا التقاء البشرتين بل من استمتع حمله
كغيره كما قاله النووي وبالسند قال حدثنا قبيصة بفتح القاف وكسر الموحدة ابن عقبة
الكوفي قال حدثنا سفيان هو الثوري عن منصور وهو ابن المعتمر عن ابراهيم بن
يزيد النخعي عن الاسود بن يزيد عن عايشة رضي الله عنها قالت كنت اغتسل انا والنبي
صلى الله عليه وسلم من اناء واحد كلانا جنب جملة حالية وهو فاضح
من جنابة كما تقدم وهذا الكلام على اغتسال الجامع النبي صلى الله عليه وسلم من اناء واحد
في كتاب الغسل وكان يامرني فاتزر قال الحافظ كذا في روايتنا
وعند هما فتشد بدل فاتزر قال في المشارق هو بعد الجواد واصله فاأتزر بهمزة ساكنة بعد
الهمزة المفتوحة ثم المثناة وهو ذا افتعل ومن الازار انتهى وقال الحافظ زي وهو على
اي لانه لا يجوز الادغام حينئذ عند اهل التصريف قال والصواب آ بهمزتين الاولى همزة
المتكلم وهي في الفعل الخماسي همزة وصل وانما يأتي بها اذا ابتدا الفاعل بدليل انه يقول عنها
بعد همزة مفتوحة وقال صاحب المحكم وقول من قال ازتر خطا لكن نقل غيره
انه مذهب الكوفيين وحكاه الصغاني في مجمع البحرين وقال ابن مالك انه منصوص
في السماع ما تاكل اي من الطعام وصنعوا ابن حبيب في غلبوه الذي اتهمن بالزنا وجلد
وتاب مشددة وقال الكرماني قوله عايشة وانا من فتحها الوجه حجة في جوازه في الخط